

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية  
كلية الدراسات العليا  
قسم العدالة الجنائية



# مسؤولية المحامي التأديبية والمدنية والجنائية في الشريعة الإسلامية ونظام المحاماة السعودي

دراسة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير  
في العدالة الجنائية تخصص التشريع الجنائي الإسلامي

إعداد

بريك بن عائض القرني

إشراف

د. فؤاد بن عبدالمنعم أحمد

الرياض

١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م

•

:

•

/

كلية الدراسات العليا

نموذج رقم (٢٦)

قسم: .....

تخصص: .....

ملخص رسالة  ماجستير  دكتوراه

عنوان الرسالة: .....

إعداد الطالب: .....

إشراف: / .....

لجنة مناقشة الرسالة:

١- .....

٢- .....

٣- .....

٤- .....

تاريخ المناقشة: / / ١٤هـ الموافق / / ٢٠م.

مشكلة البحث: .....

.....

.....

أهمية البحث: .....

.....

.....

.....

.....



## أهداف البحث

(.....)

## فروض البحث / تساؤلاته

## منهج البحث

## أهم النتائج

(.....)



**College of Graduate Studies**

**Department: Criminal Justice**

**Specialization: Islamic Criminal Legislation**

**Thesis Abstract**  MA  PH.D

**Thesis Title:** Responsibility of Attorney Towards the Disciplinary, Civil and Criminal Aspects in both Islamic *Sharia* and Saudi Law on Legal Practice.

**Prepared By:** Braik bin Aidh Al-Qarni

**Supervisor:** Dr. Foud bin Abdul Munim Ahmad

**Thesis Defence Committee:**

- |   |            |
|---|------------|
| 1. Dr. Foud bin Abdul Munim Ahmad       | Supervisor |
| 2. Prof. Dr. Muhammad bin Umar Al-Madni | Member     |
| 3. Dr. Muhammad Sad Al-Rashid           | Member     |

**Defence Date:** 10/04/1425 A.H. — 29/05/2004 A.D.

**Research Problem:** The present study seeks to focus on the following question: Should an attorney be questioned through disciplinary, civil and criminal pursuits about his deficiencies related to his profession?

**Research Importance:** The importance of the present study is implicit in the provisions regulating the practice of attorney. These provisions point no constraints — disciplinary, civil and criminal — associated with the responsibility of the lawyer or attorney. As such, it projects the importance of legal profession. Also, it points to the performance deficiencies in the responsibility assumed by the legal attorney. This subject has received no ample attention. The present study, therefore, seeks to fill this gap.

**Research Objectives:** The present study seeks to cherish the following objectives:

1. It will identify the responsibility of the attorney towards disciplinary sphere. Included in the latter are other pertinent issues — case studies; procedures involved; compensations; guarantees; and decisions of Disciplinary Council.
2. It will shed light on the subject of questioning the attorney related to civil aspects and his errors falling in the spectrum. Included in the discourse will be an exposition on his legal obligation and its application.
3. It will amplify the responsibility of attorney towards criminal aspects.

**Research Hypotheses / Questions:** The present study seeks to address the following questions:

1. When is attorney questioned about disciplinary aspects? Who commands the authority of such questioning? What is its sphere and its involved procedures?
2. When is attorney questioned about civil aspects?
3. When is attorney questioned about criminal aspects? What typology of crimes enter into the spectrum of such questioning?

**Research Methodology:** The present researcher has used deductive-analytical- descriptive approach. He used this approach to collect data related to the subject. Also, he has obtained data on sources, books, studies, articles and researches relative to his subject of research. Last but not least, the researcher has pooled information on various laws and legal stipulations that pertain to the present research.

**Main Results:** The present study has offered the following findings of salience:

1. The constitution governing the Kingdom of Saudi Arabia is *Quran* and *Sunnah*. Both these serve as essential sources of state functioning. Governing laws of the Kingdom, including stipulations related to legal practice, are also based on *Quran* and *Sunnah*.
2. The profession of attorney is essentially oriented to serve humanity. It seeks to ensure the protection of human rights and dispenses justice. It is permissible in Islam. The end objective is *Amr bil Maruf wa Nahi Anil-Munkir* (enjoining upon virtues and refraining from vices). In essence, it assists to facilitate the tasks of judicial functioning.
3. It is incumbent upon the attorney to render obligations commensurate to his office. Included among such obligations, the most notable are his commitments towards his clients, confidentiality of their secrets and judiciary.
4. Islamic *Sharia* cherishes a principle. Each human-being is accountable for his own actions. He will not be questionished on the offences of others.
5. The basis of disciplinary responsibility involves adherence to legal and professional commitments compatible to the standards of an attorney.
6. Basis of civil responsibility requires firm commitment to the legal concerns. On the top is the ample attention assigned to the dominant public opinion.
7. Basis of criminal responsibility conceives obligations, according to the operative laws, towards the relative penalties.

# إهداء

.

...

.

## شكر وتقدير

:

...

/ /

.

( )

.

:

.

( )

.

...

.

...





# المقدمة



( ).

:



( ).

( ).

( ).

.

.

.

:

:

:

:

( )  
( )  
( )  
( )

(( إنما أنا

بشر وإنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو مما أسمع منه فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذ شيئاً فإنما أقطع له قطعة من النار)) . ( )

)

( ) . (

" .

( ) "

( )

( )

( )

"

..."

( ) .

وليست إحدى سلطات الدولة العامة. ولهذا يكتفى بالنص على استقلالها في الأنظمة المنظمة لها. (٢) ولا يعني استقلال المحاماة، أن المحامي غير مسئول عن أعماله ، ولكن كما أشار الدكتور/ محمد نور شحاته أن: " استقلال المحاماة مهنة وتنظيماً، لا تتعارض البتة مع مساءلة المحامين عما يرتكبونه من أخطاء مهنية، أو إخلال بواجباتهم قبل عملاتهم، أو بإتيان أفعال تضر بغيرهم". (٣) فإذا ما ارتكب فعلاً يخل بذلك، فإنه يسأل تأديبياً وجنائياً، كما أنه إذا أخل بالعلاقة بينه وبين موكله، فإنه يكون مسئولاً مسؤولية مدنية، ولا يعد ذلك إخلالاً بالاستقلال الواجب للمحامي... والواقع أن التكييف لطبيعة المسؤولية المدنية أمر يختلف باختلاف المصدر الذي ينشئ التزام المسئول. فإذا كان الالتزام منشؤه العقد، ولد الإخلال به مسؤولية عقدية، أما إذا كان المصدر المباشر للالتزام هو النظام، أي نص النظام هو الذي ولده بحيث لا يمكن نسبته إلى أي مصدر آخر، كانت المسؤولية نظامية، وهي مسؤولية يعمد المقنن إلى الأخذ بها، استجابة للقيم، والمتطلبات الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية.

إن موضوع مسؤولية المحامي عن أخطائه المهنية لم يكن يشكل موضوعاً لدراسات معمقة، أو لأبحاث شاملة. وعلى ذلك فإن هذا الموضوع، حتى أيامنا هذه، يكاد يبدو موضوعاً حديثاً، والسبب في ذلك - كما يرجعه أحد الباحثين - هو " أنه قبل صدور الأنظمة الحديثة، المتعلقة بتنظيم مهنة المحاماة، وقبل وضع القواعد والأصول التي يقتضي إتباعها خلال ممارستها، لم يكن المحامي ليمثل زبونه، كما لم يكن ليدير أمواله، إلا عرضاً وبصورة استثنائية". (٤) ولذلك كان دائماً في حالة من عدم المسؤولية، في الوقت الذي كان فيه شخص آخر غير المحامي، يسمى "بوكيل الدعاوى" ، كان يتحمل

( )  
( )  
( )  
( )

عبء القيام بالإجراءات النظامية، وعبء المسؤولية المدنية بأحكامها، وأصولها، وأوزارها.

لكن شيئاً فشيئاً تضاعفت مشاكل المهنيين مع عملاتهم، نتيجة لردة الفعل التي طالت كل المهن الحرة، ودفعت بالموكلين المتضررين أكثر فأكثر، إلى الادعاء بالمسؤولية. والاجتهاد بهذا الشأن، تطور بعد أن كان قليلاً، خصوصاً بعد أن اعترفت الأنظمة بدور المحامي المهني في التنظيم القضائي، بحيث ظهر المحامي بمظهر المساعد للقضاء، أو المساعد للعدالة، والمحامي في كل ما يقوم به من أعمال متنوعة ومتعددة في إطار ممارسته مهامه المهنية، وفقاً للأصول المفروضة نظاماً، إنما يتوجب عليه أن يكون حذراً في علاقاته وحريصاً فيما يقوم به، لأن هناك دائماً مسؤولية تنتظره عند الإخلال بما كلف به نظاماً أو اتفاقاً، وعليه دائماً - وهو أكثر من يقوم بالمثل أمام العدالة وأجهزتها القضائية - أن يقوم في كل نشاطاته ومهامه، بحساب لكل المسائل والتصرفات، التي ترتب مسؤوليته المدنية وتجعله مسؤولاً بالتعويض عن الأضرار التي يتسبب فيها. ومن هنا يمكن ترديد عبارة تقول بأن، " المسؤولية المدنية للمحامي تخلع عنه ثوب المحاماة، لتحوّله إلى مدافع عادي ". (١) كل هذا أدى إلى تضاعف الدعاوى، وتعقيدها بوجه المحامين، تبعاً لتعدد الحياة العلمية، وتعاضم أهمية الأمور المالية، والنظامية المتعلقة بها.

"

...

( )."

( )  
( )



في تحديد مسؤولية المحامي. يشير أحد الباحثين إلي أن، "المركز النظامي للشخص يجب أن يتحدد لا بالنظر إليه مجرداً وإنما بالنظر إلى المهنة التي يزاولها، وأن هذه الصفة تحدد مدى حقوقه والتزاماته. إذ ليس من المعقول أن تقاس مساءلة المحامي عن أخطائه بنفس المعيار الذي تقاس به مسؤولية الشخص العادي" - ذلك لأنه إذا كان هناك أمور يغتفر للشخص العادي إغفالها، فإن عدم مراعاتها من قبل المحامي، يعتبر إغفالاً أكيداً منه لواجباته، وخطأً محققاً، لأن ما ينتظر من رجل المهنة من حرص هو أكثر مما ينتظر من الشخص العادي. (١)

تأسيساً على ذلك ،

"

"

"

"

.

**الباحث**

( )

# مدخل للدراسة

:  
أولاً : مشكلة الدراسة

...

:  
هل يساءل المحامي تأديبياً ومدنياً وجنائياً عن  
أخطائه المتعلقة بمهنته ؟

## ثانياً : أهمية الدراسة

:

.

.

.

.

.

.

.

:

.

.

## ثالثاً: أهداف الدراسة

:

.

.

.

.

(...).

( )

.

## رابعاً: تساؤلات الدراسة

:

.

.

.



## خامساً : حدود الدراسة

( )

## سادساً : منهج الدراسة

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

:

.

.

:

.

:

.

:

.

:

:

## سابعاً : الدراسات السابقة

" "

( )

" "

:

### الدراسة الأولى:

دراسة بعنوان: " المسؤولية المدنية عن الأخطاء المهنية: الطبيب، المهندس المعماري والمقاول، المحامي ".

القائم بها:

نوع الرسالة:

مقدمة إلى:

أهداف الدراسة:

منهج البحث:

فصول البحث:

أهم النتائج:

٣

وجه المقارنة:

( ) :

:

( )

**الدراسة الثانية:**



**دراسة بعنوان: " المسؤولية المدنية للمحامي تجاه العميل ".**

**القائـم بها:**

**نوع الدراسة:**

**مقدمة إلسى:**

**أهداف الدراسة:**

**منهج الدراسة:**

**فصول الدراسة:**

( ) .

:

:

:

**أهم النتائج:**

وجه المقارنة:

■ :

■ :

)

(

## الدراسة الثالثة:

دراسة بعنوان: "مسؤولية المحامي المدنية عن أخطائه المهنية".

القوائم بها:

نوع الدراسة:

مقدمة إلى:

**أهداف الدراسة:**

**منهج الدراسة:**

**فصول الدراسة:**

:

:

:

:

:

**أهم النتائج:**

...

٤.

### وجه المقارنة:

■ :

■ :

:

### مدى الاستفادة من هذه الدراسات السابقة

:

( )



**ما تتميز به دراستي : " مسئولية المحامي التأديبية والجنائية والمدنية في الشريعة الإسلامية ونظام المحاماة السعودي ".**

( )

)

(

. // /

.

( )

.

## ثامناً : مفاهيم أهم مصطلحات الدراسة

: :

### المسؤولية:

:

### لغة:

: " " : ( ) . : .  
" " : .  
: ( ) . : :

)) :

:

( )

كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته...)). ( )

شرعاً:

. :  
. :  
" :

( )  
( )  
( )  
( )

(١)."

نظاماً:

(٢)"

(٣).

(٤).

:

:

(٥).

(٦).

١. المسؤولية الأدبية:

(٧)

:

:

(٨) (٩)

:

(١٠)  
(١١)

:

(١٢)  
(١٣)

(١٤)  
(١٥)  
(١٦)

:

:

-:

-

• " ...

"

•  
" ( ) .

:

(٢).

**٢. المسؤولية الجنائية :**

( )

:

:

...

( )

( )  
( )  
( )

":

...

."

:

( ).

:

:

.

.

( ).

:

### ٣. المسؤولية المدنية:

":

( )."

( ).

"

( )  
( )  
( )  
( )

( )

( ).

( )

:

( ).

**والمسئولية المدنية كجزاء فعل أضر بشخص معين، تنقسم إلى قسمين:**

**المسئولية العقدية:**

( )."

"

( ).

**المسئولية التقصيرية :**

"

( )."

:

( )

( )

( )

:

( )

( )

...  
( ).

·  
·  
·

( ).

"  
( )."

## المحاضرة :

### المحاضرة في اللغة:

... ( ) :

( )  
( )  
( )

١. " (١) .  
: " :  
: .  
٢. " :  
: .  
: ( )  
: ( ) .  
: ( ) .  
: ( ) .  
٣. ( ) .  
: (٢) .  
: (٣) .

**المحاسبة في الاصطلاح النظامي:**

"

...

" ( ) .

( ) .

" "

( )  
( )  
( )  
( )  
( )



" "

( ).

" "

"

" ( )."

( )."

"

"

"

"

"

"

" :

( )."

**نظام المحاماة السعودي**

"

( )."

"

( )."

"

( )."

- ( )
- ( )
- ( )
- )
- ( )
- ( )
- ( )

":

:

()." :

"

:

()." "

"

()." "

"

:

...

()." :

## الوكالة بالخصومة:

:

()

.

.

.

.

.

.

.

.

"

...()"

"

"

.

:

:

:

(.)

()  
()  
()  
()  
()  
()  
()

• " "

...()

():

•

•

•

•

" "

" "

•

### الوكالة لغة:

:

()

:

:

()

()

:

()

﴿ :

( ) ﴿

:  
: ( )  
...  
( ) .

### الخصومة لغة:

:  
: ( ) : :  
: :  
:( ) . ( ) . : ( ) :  
﴿ :  
: ( ) ( ) ﴿  
( ) . ( ) ( ) . ﴿ :

### الوكالة بالخصومة في الاصطلاح الشرعي:

" :  
( )"  
" :  
( ) ."  
"

( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )

." ( )  
" ( )  
." ( )  
":  
" ( )  
." ( )

**ونعرف المحامي المسلم بأنه:**

رجل مسلم مكلف رشيد عالم بالشرع وعارف بالقوانين والأنظمة موكل بما يصح التوكيل فيه شرعاً، يسعى لإحقاق الحق، ودفع باطل المعتدي، من خلال الترافع عن قضايا عادلة، لأحد خصمي النزاع بأجر أو بدون أجر.

---

( )  
(٢) المحاماة في الفقه الإسلامي والقانون، دميا تشيرنو جلو، (الرياض: دار النشر بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٢٣هـ)، ص ٢٤.  
(٣) أصول المرافعات والصكوك في القضاء الشرعي، محمد شفيق العاني، (بغداد: مطبعة الإرشاد، ١٣٨٤هـ)، ص ٥٠.  
(٤) المحاماة في الفقه الإسلامي والقانون، جلو، ص ٢٤.

# تاسعاً: خطة الدراسة

## المقدمة

### المدخل إلى الدراسة:

- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .

### الفصل التمهيدي : المسئوليات النظامية ، واجبات المحامين وحقوقهم

- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .

### الفصل الأول : مسئولية المحامي التأديبية

- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .

### الفصل الثاني : مسئولية المحامي المدنية عن أخطائه المهنية

- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .



# الفصل التمهيدي

المسؤوليات النظامية ، واجبات  
المحامين وحقوقهم

تمهيد

المبحث الأول: أوجه التشابه

والاختلاف بين المسؤوليات  
النظامية والاستثناءات الواردة  
على مبدأ شخصية المسؤولية.

المبحث الثاني: واجبات المحامين

المبحث الثالث: حقوق المحامين

الفصل التمهيدي



## المسؤوليات النظامية، واجبات المحامين وحقوقهم

### تمهيد وتقسيم:

":

"...

":

().

"

":

"...

":

"...

"

()."

"

:

// ( /)

// ( /) ( )

...

// ( /)

[www.gov.com](http://www.gov.com) :

:

( )

" () ...

( ) .

: )

( )

...

" .

" ( ) .

:

...

( )

( )

(٣) مسنولية المحامي المدنية عن أخطائه المهنية، سوادي، ص ١٧٠.

( ).  
"

"

"

" :

( )

## المبحث الأول

أوجه الشبه والاختلاف بين المسئوليات النظامية  
والاستثناءات الواردة على مبدأ شخصية المسئولية

" ( ) ...

...

## المطلب الأول

أنواع المسئوليات النظامية وأوجه الشبه والاختلاف بينها

( ) :

( ) الحد الفاصل بين التأديب والتجريم، د. محمد عصفور ، عمان : دار الإسراء للنشر والتوزيع، ١٩٩٨م، ص ٣.  
(٢)

"

( )."

( ).

"

... ( )."

( ).

...  
"

( )."

- (١) الحد الفاصل بين التأديب والتجريم ، عصفور، ص٣.
- (٢) حدود السلطة والمسئولية الإشرافية مع التطبيق على الشرطة، قطب، ص٤٧.
- (٣) الحد الفاصل بين التأديب والتجريم، عصفور، ص ٣
- (٤) المصدر السابق ، ص ٤.
- (٥) حدود السلطة والمسئولية الإشرافية مع التطبيق على الشرطة، قطب، ص ١١٣.

**أوجه الشبه والخلاف، بين الأنواع الثلاثة من المسئوليات،**

**( ) : من حيث:**

**أولاً: أساس المسئولية:**

:

:

:

**ثانياً: الهدف والوسيلة:**

:

:

:

**ثالثاً: نطاق المسئولية:**

:

:

:

**رابعاً: تحديد الجرائم والعقوبات ( مبدأ الشرعية):**

:

(١) حدود السلطة والمسئولية الإشرافية مع التطبيق على الشرطة، قطب، ص ١١٣-١١٦.



## المطلب الثاني

الاستثناءات الواردة على مبدأ شخصية المسؤولية  
( التأديبية والمدنية والجنائية )

:

﴿ (١) . " ﴾

" ...

...

" (٢) .

( ) :

( )  
( )  
( )



**الاستثناءات الواردة على مبدأ شخصية المسؤولية التأديبية:**

"

()." "

**الاستثناءات الواردة على مبدأ شخصية المسؤولية المدنية:**

:

**الحالة الأولى:**

**والحالة الثانية:**

( )

()).

**الاستثناءات الواردة على مبدأ شخصية المسؤولية الجنائية:**

( )  
( )

( ).

.

:

)

)

"

(

(

( ) . " ...

.

"

( )  
( )

( )."

( )

# المبحث الثاني

## واجبات المحامي

...

)

(

).

( )

:

**أولاً: اتخاذ مقرأً لعمله معروفاً ، وأن يكون حسن في سلوكه المهني والشخصي**

**في النظام :**

"

...()"

:

( ).

" :

:

."

( / )

- .

- :

( / ).

( / ) .

):

( / ) . (

):

( / ) . (

( / ) .

( / ) .

( ) المحاماة في ضوء الشريعة الإسلامية والقوانين العربية ، د. مسلم محمد جودت اليوسف، بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر،

١٤٢٢هـ،

( )



:"  
( )

.

### في الشريعة الإسلامية:

:

"

)

...()

()." "  
( )

()).

( : )

" :

()." "

.

...

:

( )  
( )  
( )

(( خير أكمالكم الإثم، يجلو البصر ، وينبت الشعر)). ( )

(( ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرد

كسر دكم هذا، ولكنه كان يتكلم كلام بين فصل، يحفظه من يجلس إليه)). ( )

(( لا تطروني كما

:

أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله)). ( )

﴿ :

(( إن الله بعثني لأتمم

﴾. ( )

(( وخالق الناس بخلق حسن)). ( )

مكارم الأخلاق)). ( )

(( ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق، وإن الله

تعالى ليبغض الفاحش البذيء)). ( )

/ . . . . . ( )

. . . . . ( )

. . . . . ( )

. . . . . ( )

( ) ( )

( ) ( )



):

(.)

**ثانياً: الالتزام بما وكل فيه والدفاع عن المصالح الموكل فيها بإخلاص**

**في النظام:**

...

"...

(.)"

" :

."

/ :

...

" :

( )  
( )

"

":

"

:

:

...

":

"

### في الشريعة الإسلامية:

( (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه) ). ( )

" "

"

( )

:

/ :

":

:

:

/

( )

( )."

... : (( المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه

من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج من مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة)). ( )

" ...

( )"

( ).

### ثالثاً: المحافظة على تقاليد المهنة وأدائها

في النظام :

.

.

.

.

...

:

( )

:

:

( )

( )

/

( )

...

().

"

.

... ()"

().

" :

"

/

/ :

" :

:

"

(  
(  
(

/

/ : ...

( / )

### في الشريعة الإسلامية:

" .

( )."

" :

( ).

( )."

:

.

( )

( ).

( )

( )

( )

( )



...

()."

"

()."

"

()."

"

...

()."

.

().

" :

:

"

()  
()  
()  
()  
()

- :  
- .  
( / ) .  
- .

( / )

- :

- .  
- .

( / ) .

( / ) .

( / ) .

( / ) .

:

"

"

**في الشريعة الإسلامية:**

:

" .



( )."

( ( آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان )) . ( )

...

( ( لا يستتر عبد عبداً في الدنيا إلا ستره الله يوم

القيامة )) . ( )

" .

...

( )."

﴿ :

( ). ﴿

**خامساً: واجبات المحامي تجاه المهنة**

**في النظام :**

( )

( )

( )

( )

( )

( ).

:

...

...  
...

( ).

" :  
"

.( )

:

()  
()

":

."

( ) )

(

### في الشريعة الإسلامية:

﴿ :

((إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن

﴿. ( )

يتقنه)). ( )

... / : : ( )  
: : ( )  
: : /

( ).

.

":

( )."

" (

):

( )."

"

( ).

( )."

":

...

( )."

.

:

( )

/

/

( )

( )

/ ( )

: ( : )

( )

( )

:

:

( )

" :

"

( ).

( ).

﴿ :

( ). ﴿

﴿ لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما

يحب لنفسه ﴾ ( ).

( ). ﴿

﴿ :

﴿ ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثاً؟ قالوا بلى يا رسول الله، قال: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ،

وعقوق الوالدين، وجلس، وكان متكئاً: ألا وقول الزور، قال: فما زال يكررها حتى قلنا: ليته

:

سكت ﴾ ( ).

( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )

( ).

**سادساً: واجبات المحامي تجاه القضاء**

**في النظام:**

.

.

" .

( )."

( )."

( )  
( )  
( )

":

."

":

"

### في الشريعة الإسلامية:

( ).

( ).

": " " "

( ).

( )

( ).

( ).

"..."

( )."

( ) معين الحكام على القضايا والأحكام، أبو إسحاق إبراهيم بن حسن بن عبد الرفيح،

( )

( )

( )

( )

( )

( )

**سابعاً: واجبات المحامي تجاه من يدافع عنه (عدم الإضرار بموكله)**

**في النظام:**

:

( ).

.

.

" .

( )."

.

...

( )  
( )



( ).

( )

( ).

" :

"

" :

.

"

" :

"

:

( )  
( )

·  
·  
:  
:  
:  
·  
( / )

( / ) .

( / ) .

·

":

:

:

."

/

/ .

·

/ .

·

":

:

"

: ( / )

: ( / )  
-

/ .  
-

.( / ) ( / )

":

"

:

( / )

( / )

.

:

":

( )

."

":

." :  
( / )  
- - ( / ) .  
( / ) .

( / ) . ( / ) .

... " :  
" . :  
( / )

( / )

" :  
" : ( / )  
:

: ( / )

"

( )."

:

: ( / )

.

### في الشريعة الإسلامية:

( ).

,

":

.

( )."

"

": ( )."

( )  
( )  
( )  
( )

( ) "...

: (( من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة،

فقال له رجل: وإن شيئاً يسير يا رسول الله ، قال: وإن قضيباً من أراك)) . ( )

: (( لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه )) . ( )

:

:

(( لا ضرر ولا ضرار )) ( )

" ( ) ."

( )

:

":

" ( ) ."

( ) .

( ) .

/

:

( )

/

:

( )

/ :

/

:

/ :

:

( )

( )

( )

( )

( )

( )

( )

## ثامناً: حرمة الجمع بين المحاماة وبعض المهن

في النظام:

:

.

.

.

.

.

.

.

.

.

().

"

()."

.

:

( / ) :

.

( )  
( )

## في الشريعة الإسلامية:

"

". ( )

: (( لا ضرر ولا ضرار )) . ( )

"

". ( )

## تاسعاً: عدم إجازة شراء الحقوق المتنازع عليها

في النظام :

:

"

( )  
( )  
( )



( / ) :

."

:

-

-

( / )

## في الشريعة الإسلامية:

...

"

)." ( )

: ﴿

﴾ ( )

:

(( رحم الله عبداً سمحاً إذا باع ، سمحاً إذا اشترى ، سمحاً إذا قضى ، سمحاً إذا اقتضى )) ( )  
( )

) :

من ضار أضر الله به ، ومن شاق شاق الله عليه )) ( )

( )

( )

( )

( )

( ) :  
( ) . ( )

**عاشراً: حظر وسائل الترغيب واستعمال أساليب الدعاية في ممارسة المهنة  
في النظام :**

" .

( ) ."

( ) .

( ) :

( ) ( )  
( ) ( )  
( ) ...  
( )

" ( / ) :

" ( / ) :  
"

### في الشريعة الإسلامية:

):

.(

"

)." (

( )

## المبحث الثالث حقوق المحامي

.

.

"

...

" ( ).

:

**أولاً: حق المحامي في حمل لقب محام وتمثيل المتقاضين أمام المحاكم وغيرها  
في النظام :**

.

(١) المحاماة في ضوء الشريعة الإسلامية والقوانين العربية ، اليوسف، ص ١٧٢ .

:  
"....

":  
:( )

..."

:

:( )

." ( )

**في الشريعة الإسلامية:**

"

"(١).

"

( )

"(٢). ...

**ثانياً: حق المحامي في حضور التحقيق والمرافعة**

**في النظام:**

"

"( ).

"

( )  
( )  
( )

"()."

"

"()."

"

":

":

....."

":

":

":

":

":

(١) مسنولية المحامي المدنية عن أخطائه المهنية، سوادي، ص ١٧٨.  
( )





( / )

.  
.

":

( )

."

:

( / )

( )

( / ) .

( )

( / )

( / ) . ( / ) .

( / ) .

( / ) .

.

## في الشريعة الإسلامية:

...

...

...

":

:

"."

)

(

**ثالثاً: حق المحامي في اختيار الطريقة المناسبة في الدفاع عن موكله وحقوقه**

**في النظام:**

" ...

"."

( )

:

(١)

(٢) المحاماة في ضوء الشريعة الإسلامية والقوانين العربية، اليوسف ، ص ١٨٠.

"

...()"

.

":

."

:

( / )

( / ) .

( / ) .

:

( / ) .

.

( / )

( / ) .

( , , , , , )

---

(١) المحاماة في ضوء الشريعة الإسلامية والقوانين العربية، اليوسف ، ص ١٨٢ .

( / / )

( / )

":

:

( / )

."

( / ) .

( / ) .

( / ) .  
( / ) .

( / ) .

":

":

."

."

":

."

":

."

":

"...

":  
"

## في الشريعة الإسلامية:

: (( أربح من كن فيه كان

منافقاً أو كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها، إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا عاهد غدر  
وإذا خاصم فجر)). (١) : "إذا خاصم فجر".

:

: (( من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى فقد ضاد الله، ومن خاصم في

باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع عنه...)). (٢)

( )

:

( )

... ﴿...﴾ (١).

...

: (( من ضار

مؤمناً ضار الله به، ومن شاق شاق الله عليه)). (٢)

: (( أنصر أخاك ظالماً

أو مظلوماً)) قالوا: يا رسول الله، هذا ننصره مظلوماً، فكيف ننصره ظالماً؟ فقال: (( تأخذ فوق يديه)) (٣)...

: (( هلك المتنطعون)) (٤) " "

" (٥).

رابعاً: حق إعطاء الآراء والاستشارات الحقوقية والمعاونة على إتمام بعض الأعمال النظامية  
في النظام:

...

- (١) سورة النساء: من الآية ١٠٥ .
- (٢) أخرجه الترمذي، رقم الحديث ١٩٤١، في البر، باب ما جاء في الخيانة والغش، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وراجع جامع الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، لابن الأثير، مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد، رقم الحديث ٩٣٨٠، في آفات اللسان، تحقيق عبدالقادر الأرناؤوط، دمشق: دار البيان، ١٣٨٩هـ، ج ٧١٥/١١.
- (٣) موسوعة الحديث الشريف - الكتب الستة، صحيح البخاري، باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً، ص ١٩٢.
- (٤) أخرجه مسلم عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، في العلم، باب "هلك المتنطعون"، رقم الحديث ٢٦٧٠.
- (٥) المحاماة في ضوء الشريعة الإسلامية والقوانين العربية، اليوسف، ص ١٨٦ .

(١).

( )

:

(

":

"....

:

( / )

( / ) .

( )

( / ) .

.

( )

//

( ) ( )

":

// ( )

:

- .

-

(١) المحاماة في ضوء الشريعة الإسلامية والقوانين العربية، اليوسف ، ص ١٩٠.

( )

- .

- .

- .

## في الشريعة الإسلامية:

( )

( ) :

**القسم الأول:**

**القسم الثاني:**

**القسم الثالث:**

**القسم الرابع:**

( )  
( )



"

"

( ).

### خامساً: حق حصانات وضمانات المحامي

ففي النظام:

"

( )."

( ):

( )  
( )  
( )

( )

( ) : "...

"

:

( / )

...

":

"

## في الشريعة الإسلامية:

( )...

⤵ :

(٢) .

(١) الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، الشيخ محمد أبو زهرة، القسم العام، مكتبة الأجلو المصرية، الجرائم السياسية وجرائم الرأي العام، (ب ت)، ص ١٥٣-١٦١.  
(٢) سورة الحجرات: الآية: ١٣.

**(( الناس )):**

**سواسية كأَسنان المشط الواحد لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى)).(١)**

**(٢):**

**"...**

**"...**

(١) مسند الإمام أحمد، مطبعة صادر، ج ٥، ص ٥١١.  
(٢) المحاماة في ضوء الشريعة الإسلامية والقوانين العربية، اليوسف، ص ٢٠٢ .

...()"

.

⌋:

(1)⌋

().

.

...

⌋:

(2)⌋

):

.

. : :

(  
(  
(  
(

. : :

"...()

()." "

**سادساً: حق المحامي في الجهة التي ينتمي إليها**

**في النظام:**

...

(٣).

: ( / )

( )

( )

( )



(١):

**أولهما:**

**وثانيهما:**

**سابعاً: حق المحامي في نقاضي أتعابه**

**في النظام:**

(٢).

(٣):

( )  
( )  
(٣) المحاماة في ضوء الشريعة الإسلامية والقوانين العربية، اليوسف، ص ٢١٤ - ٢١٥.

.

.

.

.

.

.

":

.

."

":

."

:

-:

( / )

( / ).

:

( )

( / ).

( / ).

( )

( / ).



...

":

."

:

( / )

( / ).

.

":

:

."

( / )

- -

( / ) .

( / ).

( / ).

( / ).

.

## في الشريعة الإسلامية:

"

(١)."

(٢). ﴿ : : ﴾

: (( المسلمون على شروطهم )) (١).

: (( قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر،

ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعط أجره )) (٤).

...

( )

:

...

(٥).

:"

ص ٨٣.

(١)

(٢) سورة المائدة: من الآية: ١.

(٣) رواه البخاري معلقاً بصيغة الجزم ٧٩٤/٢، ورواه موصولاً أبو داود ٣/٣٠٤، وهو برقم ٣٥٩٤، والترمذي ٣/٦٣٤، وهو برقم ١٣٥٢، وقال: "حديث حسن صحيح".

(٤) رواه البخاري، ٧٧٦/٢، وهو برقم ٢، ٧٩٢/٢١١٤، وهو برقم ٢١٥٠.

( ) فقه المعاملات، د. محمد علي عثمان الفقي، الرياض: دار المريخ، ١٤٠٦ هـ، ص ٣٤٨.

﴿ : ﴾

(١)."

﴿

﴿ : ﴾

(٢).﴿

(٣).

( )

...

(% )

(٤).

( ).

" :

- 
- (١) أسس الإقتصاد، لأبي الأعلى المودودي، نقلاً عن كتاب الحلال والحرام في الإسلام، د. يوسف القرضاوي، المكتب الإسلامي، ط٤٤١، ١٤٠٥هـ، ص ١٣٨.
- (٢) سورة النساء الآية: ٢٩.
- (٣) المحاماة في ضوء الشريعة الإسلامية والقوانين العربية، اليوسف، ص ٢٢٣.
- (٤)
- (٥)

( )."

( )

(٢).

" "

( ).

**ثامناً: حق استقلال المحامي بالتعاقد مع أصحاب الحقوق**

**في النظام :**

( ).

":

( )  
( )  
( )  
( )

."

( / ) :

...

...":

"...  
":  
"

في الشريعة الإسلامية:

( )

⦿ :

⦿ (١).

":

(٢)."

تاسعاً: حق المحامي في إنابة غيره عما وكل فيه

في النظام:

(٣).

":

( )  
( )  
( )

."

( / ):

( / )

:

( / )

( / ):

**في الشريعة الإسلامية:**

(١).

**عاشراً: حق المعاملة ونظام الجلسة**

**في النظام:**

"

( )

()." ( )

":

( )

.

."

":

.

."

":

."

":

."

**في الشريعة الإسلامية:**

.

( )

(').

" :

( )."

.

( ).

:  
: ( ) ( )  
: ( ) ( )  
: ( ) ( )



# الفصل الأول

## مسئولية المحامي التأديبية

تمهيد

المبحث الأول: الأخطاء التأديبية : ماهيتها

وأركانها

المبحث الثاني: مدى إمكانية مساءلة المحامي

تأديبياً ؟

المبحث الثالث: الضمانات والعقوبات والطعن

في قرارات مجلس التأديب

# الفصل الأول

## مسئولية المحامي التأديبية

تمهيد وتقسيم:

().

( )

()."

:

.

:

:

:

:

:

( )  
( )

## المبحث الأول

### الأخطاء التأديبية: ماهيتها وأركانها

:

.

:

## المطلب الأول

### ماهية الخطأ التأديبي

" :

.

( )."

### الأخطاء التأديبية في المهن الحرة :

" .

( )"

.

:

.

( )  
( )

" ( )

( )."

( ).

)

(

()  
()

":

."

### اصطلاح الخطأ الأدبي:

" " " " " "

)"

": " "

)..."

" "

...

()  
()  
()

" "

( ).

( )...

### تعريف الخطأ التأديبي:

( )

"

" ( )."

( )."...

"

( )  
( )  
( )  
( )  
( )

( )."

:"  
( )."

( )."

( )."

:"

:"

( )."

"

:"

."

"

...

"

"

( )."

### فقء نص نظام المحاماة السعودى

:"

:( )

."

" ( / )

."

( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )

## المطلب الثاني

### أركان الفطأ التأديبي

:

"

()." :

:

:

أولاً: الركن المادي:

"

-

...()" "

"

...()." "

..."

()  
()  
()



... ( ) ."

( ) .

**ثانياً: الركن المعنوي :**

( ) :

**الاتجاه الأول:**

) ) : ( ( ) ) .(

**اتجاه ثانٍ :**

**الاتجاه الثالث:**

:

( )  
( )  
( )

؛

." ( )

"

" ( )

" . . . .

." ( )

**الاتجاه الذي نراه أولى بالاتباع ونقد الاتجاهات الأخرى:**

:

﴿ :

**(( رفع عن أمتي الخطأ**

﴾. ( )

**والنسيان وما استكروها عليه)) . ( )**

"

" . . . .

( )  
( )  
( )  
( )  
( )

."

"

."

"

:

...

:

).

**ثالثاً: الركن الشرعي أو النظامي:**

( )  
( )  
( )

"

"

"

:

:

()." "

"

..."

"

()." "

"

()." "

(  
(  
(

## المبحث الثاني

### مدى إمكانية مساءلة المحامي تأديبياً

)." (

...

)

(

"

)." (

.

:

( )  
( )

## المطلب الأول

الجهة التي تملك حق المساءلة التأديبية للمحامي

في النظام :

:"...  
:"

:"

أولاً: نظام التأديب الرئاسي:

:

ثانياً: نظام التأديب شبه القضائي:

:

( )  
( )

ثالثاً: نظام التأديب القضائي:

الأول:  
والثاني:

...()

( )

( )  
( )

.

( )

.

(). ( )

( )

.

)

(). (

)

(

...

).

.

...

".

( )."

)

.

( )  
( )  
( )  
( )





## في الشريعة الإسلامية:

":

" ( )."

( )."

":

...

( ). "...

:

( ).

:

﴿ :

:( (من رأى منكم منكراً

﴿ ( ).

فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)). ( ).

"

( ).

( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )

( )."

:( )

. مراقبة أعمالهم:

...

( ).

. التحقيق في الشكاوى المقدمة ضدوم لكشف الحق فيهما:

"...

( )."

. تعيين عريف عليهم:

( )

( )

( )

( )

## المطلب الثاني

### حالات المسؤولية التأديبية وإجراءاتها

:

#### أولاً: حالات المسؤولية التأديبية

في النظام :

"

()." "

" .

()." "

:

.

()  
()

"

"

:

**إيجابية:**

.

**وسلبية:**

" ...

( )."

"

( )."

:

"

"

"

( )."

:"

**جاء في نظام المحاماة السعودي**

:

."

( )

( )

( )

( )

( / )

( / ) .

:

.

-  
-  
-  
-  
-

.

.

.

...

( / ):

:

.

.

.

.

" :

" "

:

-  
-  
-  
-

"

:

:

-  
-

.

.

. " : ( / )  
 :  
 . ( / ) : -  
 ( ) . -  
 ( ) : ( / )  
 :  
 .  
 .  
 .  
 .  
 .  
 . ( ( ) -  
 ( ) . -







٥. سلوك الطرق غير الشرعية في الخصومة وما يتعلق بها:

" :  
( )  
( )  
:"

٦. التخريب بالموكلين وإثارة الخصومات:

( )

٧. قبول الدعاوى الباطلة والمحرفة:

( )

٨. إقامة الدعاوى التي يعلم كيديتها:

:

⦿ :

⦿ . ( )

( )  
( )  
( )  
( )  
( )

( ).

٩ . **تقصيره في القيام بواجبه في الوكالة تجاه موكله:**

( ).

. **محاولة التأثير على القاضي بوجه غير مشروع:**

( ).

( )  
( )  
( )

## ثانياً: الإجراءات التأديبية

في النظام:

( ).

" : ( )

:

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

( ):

.

.

...

.

...

( )  
( )  
( )

( ).

"

( )."

( )."

"

":

### ورد في المادة الحادية والثلاثين

"

"

":

..."

..."

":

":

."

( )  
( )  
( )

"

:

( / )

:

.

.

-

-

-

( / )

( / )

.

( / )

( / )

.

( / )

( / )

.

( / )

.

( / )

( / )

.

( / )

( / )

- -

( / )

( / )

( / )

( / )

( / )

:  
-  
-  
-

( / )

( / )

( / )

" :

: :

( / )

"

-  
-  
-  
-

( / )

:

( / )

:

( / )

( / )

( / )



( / )

( / )

( / )

**وورد في**

":

" "

:

-  
.  
-  
-  
-

"

":

"

":

"

" :

" .

" :

.

.

" .

" :

-

-

" .

" :

.

.

.

.

" .

" :

.

" .

## المبحث الثالث

الضمانات والعقوبات والطعن في قرارات مجلس التأديب

:

:

:

## المطلب الأول

الضمانات المقررة للمحامي أثناء المساءلة التأديبية

"

...

( )  
" . ( )

:

( )

أولاً: ضمانات سابقة على توقيع الجزاء التأديبي:

:

. مواجهة المحامي بالوقائع المنسوبة إليه:

:

-

...

( ).

-

...  
( )

( ).

. إجراء التحقيق مع المحامي في خصوص الوقائع المنسوبة إليه:

" ...

( )  
( )

( ).

تمكين المحامي من الدفاع عن نفسه:

( )."

ثانياً: ضمانات معاصرة لتوقيع الجزاء التأديبي:

وجوب تحقيق مبدأ الجودة :

( )."

( ).

ضرورة تسبب الجزاءات التأديبية:

( )  
( )  
( )  
( )

( ).

**ثالثاً: ضمانات لاحقة على توقيم الجزاء التأديبي:**

**بالتظلم الإداري:**

- **تظلم ولاءي:**

- **تظلم رئاسي:**

**بالتظلم**

**القضائي: ( )**

( )  
( )

"  
."  
( )

" ...  
( )

:

:

**أولاً: حصانة مكتب المحامي :**

:

**مدى جواز تفتيش مكتب المحامي:**

"  
( )

( )  
( )  
( )

( ).

. مدى جواز الحجز على مكتب المحامي:

( ).

:  
.  
( ).

الأول:  
والثاني:

**ثانياً: الضمانات الشخصية:**

( )  
( )  
( )



:

. ضمانات أثناء أداء عمله بالمحكمة: ( )

.

.

.

. الضمانات خارج المحكمة: ( )

:

.

.

.

.

.

.

.

( )

- ( )

-

•

.

•

.

•

.

...

( ).

( ):

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

"

( )."

( )  
( )  
( )

ورد في الأنظمة العدلية الثلاثة )

(

:

... " :  
" .

:

( / )

" :

:  
:

"  
( / )

-  
-  
-  
-  
( / )

:

( / )

...

( / ) :

( / ) .

" :

..."

( / ) :

:

-  
-  
-

( / )

( / ) .

( / )

( / ) .

( / )

( / ) .

( / ) .

- -

( / )

( / ) .

:

.

.

.

-

-

-

:

.

.

:

.

:

.



" :

... "

" :

:

- :

.

-

...

:

.

.

:

.

:

- -

.

:

.

.

## في الشريعة الإسلامية:

:

:

...

"

...

: ﴿

﴾. ( )

: (( الناس سواسية كأسنان المشط الواحد لا فضل لعربي على أعجمي إلا

بالتقوى)). ( )

...

.

"

...

( )  
( )



.

( )."

:

...()

.



(۳).

.

):

" ...() (

( )."

.

.

: :

- ( )
- ( )
- ( )
- ( )
- ( )

## **المطلب الثاني**

**العقوبات التي توقع على المحامي والطعن في قرارات مجلس التأديب**

:

**أولاً: العقوبات التي توقع على المحامي**

**في النظام :**

"

"

:

...

.

( ).

...

:

.

.

.

.

.

"

( )."

( ).

( )  
( )  
( )

)

(

...

().

:

.

.

.

.

.

" "

### لقد جاء في

":

."

...":

:

.

-

.

-

.

-

."

-

( )

... " :

"

.

( ). "

" ...

" :

"

"

" :

" ...

"

" :

"

"

"

( )

## في الشريعة الإسلامية : ( )

:

### الوعظ:

( )

﴿ :

( ) . ﴿

( ) .

### العتاب:

( )

﴿ :

( ) . ﴿

:

### التوبيخ:

( ) .

: (( كان بيني وبين رجل

كلام، وكانت أمه أعمية، فنلت منها، فذكرني إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لي:

أسابقت فلاناً؟ قلت: نعم، قال: أفنلت من أمه؟ قلت: نعم، قال: إنك امرؤ فيك جاهلية...)). ( )

( )

( )

( )

( )

( )

( )

( )

( )

( )



**المنع من مزاولة المهنة مؤقتاً أو دائماً:**

: ( )

( ).

...

: " : ( ).

( )."

( ).

( )  
( )  
( )

( )  
( )



## ثانياً: الطعن في قرارات مجلس التأديب

في النظام:

...

().

"

.

"."

".

.

...

"."

( )

.

( )  
( )  
( )  
( )

...

.

.

.

.

"

.

.

.

( ).

،

"

**"... والمملكة العربية السعودية"**

( )."

":

:

"  
( / )

( )  
( )

:  
-

..-

:

-

.

-

.()

( / )

( / ) .

( / )

( / ) .

( / ) .

( / ) .

.

":

"

"

":

..."

."

:

. ( / )  
 : ( )  
 . ( / ) -  
 . ( / ) :  
 . -  
 . -  
 . -  
 . ( )  
 . ( / )  
 . ( / ) .  
 ( / ) .  
 ( / )  
 ( / ) .  
 ( / ) .  
 :  
 .  
 .  
 .  
 .  
 .

" .  
"  
.

:

.

.

:

.

.

:

:

.

.

:

:

.

.

.

.

.

.

·  
:  
( ) ( )

·  
- -  
:  
·  
:

·  
:

·  
·

·

# الفصل الثاني

## مسئولية المحامي المدنية

تمهيد

المبحث الأول: تكليف المسئولية

المدنية للمحامي.

المبحث الثاني: مسؤولية المحامي عن أخطائه

المهنية مسؤولية عقدية.

المبحث الثالث: مسؤولية المحامي عن أخطائه

المهنية مسؤولية تقصيرية.

# الفصل الثاني

## مسئولية المحامي المدنية

تمهيد وتقسيم:

"

()." "

...

.

...

()).

.

...

()  
()



( ).

:  
:  
:  
:

## المبحث الأول تكيف المسؤولية المدنية للمحامي

... ( ) ﴿ ﴾ :

ومسؤولية تقصيرية

: مسؤولية عقدية

:

"

( )."

( )  
( )  
( )

"

" ...

( )."

"

... ( )"

.

( ).

.

.

( ).

.

.

.

:

.

( )  
( )  
( )  
( )

.

...

( ).

"

"

...

( ).

:

:

( )  
( )

( ).

"

( )."

## المطلب الأول

مدى إمكانية مساءلة المحامي مدنياً عن أخطائه المهنية

"

( )."

( ):

( )  
( )  
( )  
( )

## الرأي الأول:

.

.

"

.

" /

...

()." :

:

()).

## الرأي الثاني:

"

.

()  
()

.

...

:

"

( )."

"

...

**الرأي الثالث:**

( )."

"

( )."

## **المطلب الثاني**

**التكليف النظامي لطبيعة مسؤولية المحامي المدنية عن أخطائه المهنية**

:

( )  
( )  
( )

...()" " :

.  
().

( )

.  
...

.  
)

(

" " ...

. : . : ( )  
( )

( ).

.

( ).

"

( )."

.

.

...

:

( )  
( )  
( )



:

.

( ).

( ).

( ).

## في الشريعة الإسلامية والنظام

":

...

..."

":  
"

( )  
( )  
( )

## تحديد معنى المسئولية المدنية كمرادف لضمان الأموال في الشريعة الإسلامية

:

( ).

:

**أولهما:**

**وثانيهما:**

... ( )

:

﴿ :

**فمن القرآن الكريم:**

﴿ :

( ) ﴿ :

( ) ﴿ :

﴿ :

( ) ﴿ :

﴿ :

... ( ) ﴿ :

﴿ :

( ) ﴿ :

...

:

. : :  
. : :  
. : :  
. : :

( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )



.

()." "

.

⌋ :

().⌋

.

.

.

"

"

"

()." "

(  
(  
(

( ) :

.

"

( )

.

.

.

.

...

.

( )

.

( )





## المبحث الثاني

### مسئولية المحامي عن أخطائه المهنية مسؤولية عقدية

...

( ):

الأول:

والثاني:

والثالث:

والرابع:

( )



أما الخامس:

## المطلب الأول

الآراء المختلفة في تحديد مصدر الالتزام العقدي

الرأي الأول: أساس التزام المحامي إخلال بالالتزام ناشئ عن عقد وكالة

"

( ) ."

( ) : ( )

( : "

"....

: ( / )

( )

( / ) .

( )

( / ) .

.

( )

...

.

.

( ).

( )

( )

( ).

( )  
( )

...()

() .

() ."

() .

**الرأي الثاني: أساس التزام المحامي إخلال بالتزام مصدره عقد مقاوله أو عمل يختلط بهما  
عقد الوكالة**

() .

()  
( )  
( )  
( )  
( )

( ).

( ).

( ).

.

.

.

**الرأي الثالث: أساس التزام المحامي إخلال بالتزام مصدره عقد إجازة خدمات**

:

...

:

...

:

.

( ).

:

( )  
( )  
( )  
( )

" .

( )."

**الرأي الرابع: أساس التزام المحامي إخلال بالتزام مصدره عقد غير مسمى**

"

( )."

...

( ).

( )  
( )  
( )

**الرأي الخامس : أساس التزام المحامي بإخلاق بالتزام ناشئ عن عقد من عقود النظام العام**

.

.

( ).

.

( ).

)

" :(" " ...

.

.

( ) ."

( )  
( )  
( )

:

( ).

## **المطلب الثاني**

### **أركان مسئولية المحامي العقديّة**

:

.

#### **الركن الأول: الخطأ العقدي**

" ( ).

" ...

" ( ).

#### **" الخطأ العقدي: "**

" ( )

( )  
( )  
( )  
( )

( ).

( ).

**الخطأ المهني:**

"

...

( )."

**معييار العناية:**

...

( )  
( )  
( )



•  
•  
"

()." "

().

### معييار الجساماة:

"

()." "

"

()." "

( )  
( )  
( )  
( )

## معيار الخطأ المهني:

"().

".

:

.

().

## الركن الثاني: الضرر

.

...

## الضرر:

().

:

.

## الأول: مادي:

()

()

()

**والثاني: أدبي:**

( ).

:

**أولهما:**

**وثانيهما:**

( ).

...

( ).

**الركن الثالث: علاقة السببية بين الخطأ والضرر**

"

( )  
( )  
( )

( )."

" ( ).

... ( )

.

( )."

"

( )."

...

:

:

.

:

( ).

( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )

( ).

:

:

**النظرية الأولى:**

:

**والنظرية الثانية:**

:

**والنظرية الثالثة:**

( ).

## **في الشريعة الإسلامية**

**المسئولية بمعنى الالتزام أو أثر العقد**

( ).  
)

( )  
( )  
( )

...

( )

...

( ).(

...

:

:

**فمن قبيل ضمان المال:**

( ).

( ).

**ومن قبيل ضمان الفحل:**

( ).

( )  
( )

( )  
( )

( ) : (( المسلمون على شروطهم ... ))

...

.

.

"

...

( ).

**المسئولية بمعنى الإخلال بالالتزام أو بأثر العقد**

"

( )."

.

.

:

( )

:

( )

( )

( ).

"

( )" :

.

.

:

:

.

.

:

﴿ :

.

﴿ : (( أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه )) ( ).

﴿ ( ).

﴿ :

﴿ ( ).

( )."

( )

( )

) ( )

( )

( )

( ) ( )

( )



"

...

"

"

⌋ :

"... ( ) ⌋

( ) ."

( : : ) ( )  
( )

## المبحث الثالث

### مسئولية المحامي عن أخطائه المهنية مسؤولية تقصيرية

( ).

:

( ).

:

## المطلب الأول

### حجم أنصار مسؤولية المحامي التقصيرية في هذا التكييف

( ):

( )  
( )  
( )

الانتقادات التي وجهوها إلى تكييف رابطة المحامي بموكله بأنها رابطة عقدية

( ) :

أولاً:

:

( )

ثانياً:

:

·  
:

:

ثالثاً:

:

( ):

( )

المطلب الثاني  
أركان مسؤولية المحامي التقديرية

## الركن الأول: الخطأ التقصيري

( ).

:

" :

"...()"

...()"

.

:

:

( ).

:

.

.

( )

( )

( )

( )

( ).

" .

.

:

.

( )."

"

.( )

... ( )."

:

.

( ).

( )  
( )  
( )  
( )  
( )

( ).

## الركن الثاني: الضرر

:

( ).

: ضرر مادي:

وضرر أدبي:

" .

( )."

...()

( ).

( )  
( )  
( )  
( )  
( )



## الركن الثالث: العلاقة السببية بين الخطأ والضرر

:

الأولى:  
والثانية:

().

().

().

( )  
( )  
( )

## في الشريعة الإسلامية

( )

" "

...(( )) :

( ).

( ):

**أولاً: إن الضرر هو أساس الضمان أو المسؤولية التقصيرية في فقه الشريعة الإسلامية**

( ) : (( لا ضرر ولا ضرار )) . ( )

"

"

...(( ))

( )  
( )  
( )

( ).

((                    )):

.

"  
( ) (                    )

( ).

( ).

( ) :  
( ) :

( )  
( )  
( )  
( )

:

" .  
" .  
" .  
" .

.

**ثانياً: إن الضرر يتحقق من خلال المباشرة بإطلاق، أو النسب مع التعمد**

...

(( )) .

( ).

...

( )

...

( ).

...

... ( )



:

:

{ }

( )

...

: (( أن على أول

الحوائط حفظها النهار وأن ما أفسدت المواشي بالليل ضامن على أولها )) ( )

" ...

( )."

( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )

# الفصل الثالث

## مسئولية المحامي الجنائية

تمهيد

المبحث الأول: المسؤولية الجنائية للمحامي وأركانها.

المبحث الثاني: مسؤولية المحامي في جرائم إفشاء الأسرار.

المبحث الثالث: مسؤولية المحامي في جرائم خيانة الأمانة.

## الفصل الثالث

### مسئولية المحامي الجنائية

تمهيد وتقسيم:

" : ...

()." "

()).

( )  
( )

·  
:

...

( ).

"

"

( )."

"

:

·  
·  
·

·  
·  
·  
·

( )  
( )



# المبحث الأول

## ماهية المسؤولية الجنائية وأركانها

( ).

## المطلب الأول

### ماهية المسؤولية الجنائية للمحامي

"

"

( ).

(١) حدود السلطة والمسئولية الإشرافية مع التطبيق على الشرطة، قطب، ص ١٠٨.  
( )

( ).

"

( )."

"

...

.

( )."

"

"

"

( )" ( )

)

( ).(

( )  
( )  
( )  
( )  
( )

" .

.

" . ( )

" .

.

" . ( )

:

.

( )  
( ) الحد الفاصل بين التأديب والتجريم ، عصفور، ص

( ) .

:

( ) .

:

( ) :

**الطائفة الأولى:**

**أما الطائفة الثانية:**

( )  
( )  
( )

:

**أولهما:**

...

**وثانيهما:**

:  
)

(

":

( )

".( )

( ) الحد الفاصل بين التأديب والتجريم ، عصفور .

## المطلب الثاني

### أركان المسؤولية الجنائية للمحامي

:

:

#### الركن الأول: الخطأ الجنائي

.

.

.

...

( ) .

( ) .

" :

:

( )

:

:

( )

( )."

( ).

".

( )."

( ):

**الإهمال وعدم الانتباه:**

( )  
( )  
( )  
( )

. عدم الاحتياط والتحرز:

.

.

. الرعاية:

...

.

. عدم مراعاة الأنظمة واللوائح:

.

.





...

( ).

**التمييز بين الخطأ الجسيم والخطأ الجسيم:**

"

( )."

( ).

:

:

( )  
( )  
( )

•  
•  
•

( )

•

•

" ...

...

( ). " ...

( )  
( )

**معيار الخطأ:**

( ) :

**أولهما:**

:

.

**وثانيهما:**

:

.

.

.

.

**الركن الثاني: الضرر ( )**

( )  
( )

•

•

### الركن الثالث: علاقة السببية بين الخطأ والضرر

•

( ) .

...

( )

( ) .

( ) :

**نظرية السبب المباشر:**

**نظرية تعادل الأسباب:**

**نظرية السبب الكافي أو الملائم:**

( ) .

( )  
( )  
( )

## في الشريعة الإسلامية

...() ﴿ { } ﴾ :  
().

﴿ ﴾ :

():

":

."

**: أولها:**

" .  
"

**وثالثها:**

**وثانيهما:**

( ) :

( )  
( )  
( )

":

..."

"

"

:

: الشرط الأول:

( ).

:

: (( رفع القلم عن ثلاثة : عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن

المعتوه حتى يبرأ )) ( ).

: والشرط الثاني:

: (( رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه )) ( )

...

:

( )

( )

( )



( ):

**فالعمد:**

**وشبه العمد:**

**: (( ألا إن دية الخطأ وشبه العمد ما كان بالسوط والعصا: مائة من**

**الإبل)). ( )**

**والخطأ:**

**وما جرى مجرى الخطأ:**

:

)

(

( )  
( )

:

:

:

:

.

( ).

( )

.

( ).

( )  
( )  
( )

" ...()

()."

:

().

"

"

"

) (

):

..."

()  
( )  
( )

" ...

( )." ( ):

:

" :

( )."

:

"

:

( )."

( )  
( )  
( )

## المبحث الثاني

### مسئولية المحامي في جريمة إفشاء أسرار موكله

"

( )."

...

.

"

...

( )."

...()

()

()

()

"...

()." "

...

()).

:

## **المطلب الأول**

### **نطاق الالتزام بالسري المهني**

( )  
( )

." ( )

: :

( ) .

: .

:

":

." ( )

### معیار تحديد وصف السرية:

:

...

( )  
( )  
( )

" ...

." ( )

**الأساس النظامي للالتزام المحامي بالمحافظة على أسرار موكله**

:

"

...

... ( ) ."

"

... ( ) "

( )  
( )  
( )



...

...

"

( ).

...

"( ).

...( )" "

( ).

( ).

"

( ). "

( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )

•  
...

"

()"

...

•

()•

...

•

•

()  
()

" ( ) ...

( )."

...

:

**ففي نظام المحاماة السعودي**

"

:

."

( / )

- :

( / ) .

- .

- .

- :

- .

- .

( / ) .

( / ) .

( / ) .

( )

( / ) .

:

"

-

"

" :

...

" :

( )"...

" :

()." "

:

: :

: .

...

( )  
( )

( ).

( ).

( )."

"...

( )  
( )  
( )

...

:

**أولهما:**

.

**وثانيهما:**

( ).

"

:

:

...

..."

( )."

( )  
( )

## المطلب الثاني

الحالات التي ترفع فيها المسؤولية عن الإخلال بالالتزام بالسري المهني

(.)

...

...

(.)

"

...()"

"

(  
(  
(

( ) ."

( )"

الأولى:  
الثانية:

( ) .

### حالات الإفشاء الجوبي بالأسرار

.

...

...

...

:

:

:

( ) .

( )  
( )  
( )  
( )



## حالات الإفشاء الوجوبي بنص النظام

:

### الحالة الأولى:

:

( )

:

.

.

:

### الحالة الثانية:

( ).

:

### الحالة الثالثة:

( )  
( )

**حالات الإفشاء الوجوبي بترخيص من القضاء:**

:

"

:

**الحالة الأولى:**

" ...

)." ( )

" .

)." ( )

"

:

**الحالة الثانية:**

( )  
( )

..."

" ...

." ( )

:

**الحالة الثالثة:**

**حالات الإفشاء الجوازي بالأسرار**

" .

." ( )

:

:

**الحالة الأولى:**

( )  
( )

" ...

...

( )."

:

**الحالة الثانية:**

...

.

:

**الحالة الثالثة:**

:

...

:

**أحدهما موضوعي:**

.

**والآخر ركن شخصي:**

( )

" ...

.  
:

()."

"

) .

()." (

"

()."

"

()."

" .

...

( )  
( )  
( )  
( )

( )."

...  
( ).

":

### نصت المادة الثالثة والعشرون

:

"..."

- :

( / )

( / ) .

- .

- :

- .

- .

":

...

-

-

."

( )  
( )

## في الشريعة الإسلامية

: (( أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أوتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر)). ( )

.

.

...

:

:

:

:

:

:

( ).

.

:

...

...

"

.

( )

( )

( )."

( ( آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أوتى من خان )) . ( ) :

...

( ( لا يستر عبد عبداً في الدنيا إلا ستره الله يوم

القيامة )) . ( ) :

" .

( ) .

﴿ : ﴿

( ) . ﴿

( )  
( )

( )

( )  
( )



## المبحث الثالث

### مسئولية المحامي في جرائم خيانة الأمانة

... ( ) ﴿ : ﴿

...

( ).

## المطلب الأول

### مسئولية المحامي في الجرائم المتعلقة بخيانة الأمانة

... : : ( )  
( )

...

.

( ).

...

" .

.

( ) . "

☾ :

( ) . ☽

" :

.

... ( ) . "

.

( )

:

.

.

:

:

( )  
( )  
( )  
( )

"

()." "

.

...

.

⊆ :

...

{ }

(). ⊆

( )

().

".

. : : ( )  
: : ( )  
( )

...()"

() .

...

"

() ."

:

.

.

...

.

.

()  
()  
()

(1).

.

"...

.

.

( )."

( ).

":

."

:

/

/ :

.

.

":

:

."

( )  
( )  
( )

/

.

.

...

( ). "

...

( ).

.

.

.

" ...

( ). "

( )  
( )  
( )

.

"

( )."

...

.

( ).

( )

.

)  
(

(?)-

- :

( )  
( )  
( )

:

:

/

/

":

."

- -:

( / )

( / ) .

## المطلب الثاني

موقف الشريعة الإسلامية من مسؤولية المحامي  
في الجرائم المتعلقة بخيانة الأمانة



: (( إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه )) ( ) ...

"

( )

:

( )."

: (( المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه )) ...

من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج من مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة )) ( )

" ...

( )"

( ).

( )

( )

( )

( )

( )

...

" .

( )."

" :

( ).

:

( )."

.

( )

...

( ).

☾ :

:

":

( ). ☽

( )."

- ( )
- ( )
- ( )
- ( )
- ( )
- ( )

:

( ). ﴿

":

:( (إن أبغض

)".

":

(الرجال إلى الله الألد الخصم)). ( )

( )."

( ).

":

( )."

": ( )."

( )

( )

( )

( )

( )

( )

( )

...". ( )

: (( من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة،

فقال له رجل: وإن شيئاً يسيراً يا رسول الله ، قال: وإن قضيماً من أراك)) . ( )

: (( لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفسه )) . ( )

: (( لا ضرر ولا ضرار )) ( )

:"

". ( )

: ( )

:"

". ( )

( ) .

( ) .

( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )  
( )



# الخاتمة

النتائج

التوصيات

# الخلاصة

:

**أولاً: نتائج البحث:**

:

•

•

( )

.

:

.

•

.

•

.

:

•

( )

( )

.

:

•

.



•

.

•

.

•

.



•

.

•

.

•

"

"

.

•

:

.

•

...

:

.

•

( ... )

.

•

.

•

.

...

.

•

•

•

•

## ثانياً: التوصيات

:

•

•

•

"

"

•

•

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين  
وصلّى الله على نبيّنا محمد

**فهرس**

**المصادر**

**والمراجع**





































|   |   |   |   |
|---|---|---|---|
| : | : | : | • |
| : | : | : | • |
| : | : | : | • |
| : | : | : | • |
| : | : | : | • |
| : | : | : | • |
| : | : | : | • |

: ( : )  
 .( . )

.( ) :

:

**(j)**

|   |   |   |
|---|---|---|
| : | : | • |
| : | : | • |
| : | : | • |
| : | : | • |
| : | : | • |







## الدوريات والمجلات:

- 
- 
- 
- 
- 
- 
- 

## الأنظمة واللوائح:

- / ( / )
- /
- // ( / )
- //
- [www.Gov.com](http://www.Gov.com) :
- // ( / )
- //
- [www.Gov.com](http://www.Gov.com) :
- ( / )
- //
- //
- [www.Gov.com](http://www.Gov.com) :

...

...

#### مواقع وعناوين على الإنترنت:

wwwlib.global,uml,com/dissertation/search

www.mohamoon.com.

wright,Errors,medicineand the law.[2001]4web

#### رسائل باللغة الإنجليزية:

Abrason,Leslie W. The judges Ethical duty to Report misconduct by Other Judges and Lawyers and Its Effect on Judicial independence. Hofstra Law review: 25, no. 3, 1997.

Chambliss E. professional responsibility: Lawyers, A case study, Fordham law review, volume 69, issue 3, 2000.

Dantuono M.A. A citizen lawyers moral, religious, and professional responsibility for the administration of justice for the poor, Fordham Law Review, volume 66, issue 4, 1998.

Ely,pt. complaints and accountability doctors and lawyers, the medico-legal journal, volume 61(pt 3), 1993

Frank L.R. Etheical responsibilities and the international lawyer: mind the gaps, University of Illinois law review, issue 3, 2000.

Gonson, Paul. Some Observations on the independence of lawyers. Brooklyn law review: 63, no. 3,1997.

- **Langevoort D.C. Where were the lawyers? A behavioral inquiry into lawyers responsibility for clients fraud, Vanderbilt law review, volume 46, issue 1, 1993.**
- **Lawry, R P. Codes of professional responsibility for lawyers: ethics or law?, Health matrix(Cleveland, Ohio:1991), volume 2, issue 2, 1984.**
- **Moore N.J. The ethical role and responsibility Luban D. The social responsibility of lawyers: A green perspective, George Washington law review, volume 63, issue 6, 1995.**
- **of alawyer-ethicist: the case of the independent counsels independent counsels, Fordham law review, volume 68, issue 3, 1999.**
- **Ross,StanleyD.Lawyers responsibility and accountability: cases, problems and commentary. Sydney: Butterworths,1997.**
- **Simon W.H. the professional responsibilities of the public officials lawyer: A case study from the Clinton era, Notre dame law review, volume 77, issue 3, 2002.**
- **Zipursky B. Regulation and responsibility for lawyers in the twenty-first century, Fordham law review, volume 70, issue 5, 2002.**

**فهرس**

**الموضوءعائ**







